[226] سهمه عليها، قال: فرضيا بذلك فاقترعا قال: فخرج سهم هابيل على لوزا اخت قابيل و خرج سهم قابيل على إقليما اخت هابيل، قال: فزوجهما على ما خرج لهما من عند ا، قال: ثم حرم ا نكاح الأخوات بعد ذلك. قال: فقال له القرشي: فأولداهما ؟ قال: نعم قال: فقال القرشي: فهذا فعل المجوس اليوم، قال: فقال علي بن الحسين عليه السلام: إن المجوس إنما فعلوا ذلك بعد التحريم من ا. ثم قال علي بن الحسين عليه السلام: لا تنكر هذا أليس ا قد خلق زوجة آدم منه ثم أحلها له ؟ فكان ذلك شريعة من شرائعهم، ثم أنزل ا التحريم بعد ذلك. (1) 5 - ب: ابن عيسى، عن البزنطي قال: سألت الرضا عليه السلام عن الناس كيف تناسلوا من (عن خ) آدم عليه السلام ؟ فقال: حملت حواء هابيل واختا " له في بطن، ثم حملت في البطن الثاني قابيل واختا " له في بطن، فزوج هابيل التي مع قابيل وتزوج قابيل التي مع هابيل، ثم حدث التحريم بعد ذلك. (2) بيان: هذان الخبران محمولان على التقية لأشتهار ذلك بين العامة. (3) 6 - كتاب المحتضر للحسن بن سليمان نقلا " من كتاب الشفاء والجلاء بإسناده عن معاوية بن عمار قال: سألت أبا عبد ا عليه السلام عن آدم أبي البشر أكان زوج ابنته من ابنه ؟ فقال: معاذ ا، وا لو فعل ذلك آدم عليه السلام لما رغب عنه رسول ا صلى ا عليه وآله وما كان آدم إلا على دين رسول ا صلى ا عليه وآله، فقلت: وهذا الخلق من ولد من هم ولم يكن إلا آدم وحواء ؟ لأن ا تعالى يقول: " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا " كثيرا " ونساء " فأخبرنا أن هذا الخلق من آدم وحواء عليهما السلام فقال عليه السلام: صدق ا وبلغت رسله وأنا على ذلك من الشاهدين، فقلت: ففسر لي يا ابن رسول ا، فقال: إن ا تبارك وتعالى لما أهبط آدم وحواء إلى الأرض وجمع بينهما ولدت حواء بنتا " فسماها عناقا "، فكانت أول من بغى على وجه الأرض فسلط ا عليها ذئبا "

_____ (1) الاحتجاج: 171. م (2) قرب الاسناد: 161. م (3) قلت: وهما لا يخلوان عن اشكال آخر حيث ان الظاهر من كلامهم أن هابيل قتل قبل أن يزوج لوزا، والحديثان يخالف ذلك. [*] _____